

وزارة السياحة

قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

قرار إدارى رقم ٣٦١ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٣/٥/٢٠١٧

رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتنظيم الشركات السياحية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى فتوى مجلس الدولة رقم (٣٠٧) بتاريخ ١/٤/١٩٨١ بشأن الغلق الإدارى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٨٠٨) بتاريخ ٢٧/١١/٢٠١٢ الصادر بتفويض رئيس قطاع

الشركات السياحية والمرشدين السياحيين فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار ؛

وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية للشركات السياحية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يغلق إدارياً المقران الآتى ذكرهما :

١ - الكائن فى ٩ شارع أحمد شكرى متفرع من شارع محمود بسيونى - الدور الثالث

شقة ٦ - الثانى بعد الأرضى - قصر النيل - القاهرة ، إدارة السيد/ ياسر يوسف إبراهيم محمد ،

تحت اسم شركة ترافيل لاند إيجيبت .

٢ - الكائن فى ١٩ شارع البطل أحمد عبد العزيز - الدور الخامس شقة رقم ٢٠ -

العجوزة - القاهرة ، إدارة السيد/ خالد سيد عبد المجيد محسن ، تحت اسم شركة كينجز كلوب

وذلك لمزاولتهما العمل السياحى بدون الحصول على الترخيص اللازم من الوزارة.

(المادة الثانية)

تخطر مصلحة الضرائب عن المقرين السابق ذكرهما لعملهما بدون ترخيص لمحاسبتهما
ضريبياً طوال الفترة السابقة وتخطر شرطة السياحة والآثار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وكيل أول الوزارة

رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

محمد شعلان